

قرائن الوضع عند ابن عدي في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال (دراسة استقرائية تحليلية)

عناد غالب الغناني*

ملخص

تناول هذا البحث استخراج واستنباط القرائن التي ذكرها ابن عدي في الحكم على الحديث بالوضع من خلال كتابه الكامل في ضعفاء الرجال، وقد قسمت هذه الدراسة إلى تمهيد ومبحثين، أما التمهيد فكان للتعريف بابن عدي ولمحة عن كتابه الكامل والتعريف بالحديث الموضوع، وقد جعلت المبحث الأول للكلام عن القرائن التي تتعلق بالراوي وكان عددها أربع قرائن، تمثلت فيما يلي: أن يحدث الراوي عن شيخ ثبت أنه مات قبل أن يولد وأن يحدث الراوي عن قوم ثبت أنه لم يره إقرار الراوي على نفسه بالوضع وقرائن عدم السفر إلى بلد ما. وخصصت المبحث الثاني للقرائن التي تتعلق بالمروي وهي أربع قرائن أيضاً، وتمثلت في كون الحديث لا يشبه كلام النبي ﷺ وفي نكارة المتن وبطلانه وكون الحديث يخالف المشهور أو المتعارف عليه من الأمور وكون الحديث لا يشبه حديث أهل الصدق. وختمت البحث بأهم النتائج التي توصلت إليها.

الكلمات الدالة: قرائن، حديث، الوضع.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، وبعد:

لقد استطاع المحدثون من خلال دراستهم وإمعان النظر في حديث رسول الله ﷺ أن يقفوا على الأحاديث الموضوعية ويستخرجوها واحداً تلو الآخر، مما أدى بهم إلى وضع قرائن وقواعد يمكن من خلالها التمييز بين الحديث الموضوع وغيره، سواء كانت هذه القرائن تتعلق بالسند أو بالمتن، إلا أن معرفة الوضع عن طريق المتن أكبر وعلاماته أكثر، وقد عبر عن هذا طائفة من أهل العلم ممن اعتنى بعلوم الحديث، وفي هذا السياق جاء قول ابن دقيق العيد: "وأهل الحديث كثيراً ما يحكمون بذلك باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث، وحاصله يرجع إلى أنه حصلت لهم بكثرة محاولة ألفاظ النبي ﷺ هيئة نفسانية وملكة يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظه وما لا يجوز"⁽¹⁾.

وقد عقب ابن حجر على ذلك بقوله: "وهذا أولى من التسوية بينهما، فإن معرفة الوضع من قرينة حال المروي أكبر من قرينة حال الراوي"⁽²⁾.

إلا أن كلام ابن حجر هذا لا يمنع من الحكم على الحديث بالوضع من خلال علامات ظهرت في الراوي دلت على كذبه، وهذا ما أكد عليه كثير من المحدثين في كتبهم عند كلامهم على معرفة الموضوع، فمن القرائن التي يعرف بها الموضوع من جهة الراوي ما نص عليه السيوطي في تدريب الراوي بقوله: "ومن القرائن كون الراوي رافضياً، والحديث في فضائل أهل البيت"⁽³⁾.

ولقد كان ابن عدي أحد العلماء الجهابذة الذين توافرت فيهم شروط الحكم على الحديث من خلال القرائن، وذلك بما اختص به من التبحر في بحور هذا العلم، ومن التوسع في معرفة علل الحديث وحال رجاله، حتى غدا إماماً يُشهد له بالعلم في ذلك، والفضل، لما انتهى إليه من علم من سبقوه فحفظه ووعاه، بل زاد عليه بما أطلقه من جملة الأحكام على الرواة ومروياتهم، سواء في سند الحديث أو متنه.

* كلية الشريعة، جامعة جرش، الأردن. تاريخ استلام البحث 2016/6/20، وتاريخ قبوله 2016/8/31.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في النقاط التالية:

1. يُعدّ كتاب الكامل في ضعفاء الرجال أحد الكتب المهمة في علم الرجال، كون مؤلفه يحكم على الرواة بما ساقه من أحاديث بأسانيدھا إليهم، معتمداً في ذلك . في الغالب . على آراء وأقوال مَنْ سبقه أو عاصره من أهل هذا الشأن، إلا أن شخصيته كانت بارزة في هذا كله سواء من جهة النقد والتعليل، أو من جهة موافقة كلام العلماء أو الاعتراض والترجيح بما توصل إليه من خلال دراسة المرويات، خاصة في باب الحكم على الحديث بالوضع من خلال القرائن، وهذا من شأنه أن ينمي عند طالب العلم ملكة الاستنباط والتحري.
2. تسليط الضوء على منهج أحد الأئمة والنقاد المتقدمين في حكمه على الحديث بالوضع، من خلال التحاكم إلى القرائن المتوفرة في الراوي أو المروي على السواء.

أسباب اختيار الموضوع:

يعود ذلك إلى جملة من الأسباب، وهي:

- 1- أهمية كتاب الكامل لابن عدي في مكتبة الحديث الشريف والمنزلة التي حازها.
- 2- لم يأخذ كتاب الكامل . خصوصاً قسم الموضوعات منه . حظاً في الدراسات الأكاديمية مقارنة بغيره، وبالنظر إلى أهميته في هذا الشأن.
- 3- معرفة واستقراء قرائن الوضع عند الحافظ ابن عدي.

الهدف من هذه الدراسة:

1. بيان جهود ابن عدي في تنقية السنة الشريفة والذود عنها من خلال كشف الأحاديث الموضوعة.
2. صياغة مادة علمية حول الحديث الموضوع من خلال كامل ابن عدي المخصص للضعفاء.
3. الوقوف على قرائن الوضع التي استعملها ابن عدي في كتابه الكامل.

إشكالية الدراسة:

1. ما أنواع القرائن التي استخدمها ابن عدي في الحكم على الحديث بالوضع؟
2. ما أهمية القرائن في الحكم على الراوي والمروي بالوضع عند ابن عدي؟
3. ما أثر قرائن الوضع في الحكم على الراوي عند ابن عدي؟

الدراسات السابقة:

- لم أقف على من تناول هذا الموضوع بالدراسة عند ابن عدي على وجه الخصوص، ولا عند غيره بشكل عام بهذه الكيفية، إلا أن هناك بعض الدراسات ذات العلاقة بكتاب الكامل، ومنها:
- 1- "ابن عدي ومنهجه في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال": للدكتور زهير عثمان علي نور، عبارة عن أطروحة دكتوراه، مقدمة لجامعة أم القرى، مطبوعة في مكتبة الرشيد للنشر، الطبعة الأولى في 1418هـ، المملكة العربية السعودية.
 - 2- لم يخص الباحث في دراسته هذه قرائن الوضع عند ابن عدي، إلا ما كان منه في ذكر بعض الأمثلة على الرواة الذين رماهم ابن عدي بالوضع فقط، علماً أن الموضوع يحتاج إلى دراسة مستقلة، وهذا ما أنوي فعله إن شاء الله.
 - 3- "الرواة الذين قال عنهم ابن عدي لا بأس به من خلال دراسة كتابه الكامل في الضعفاء": للدكتور طاهر يحيى محمد، أطروحة دكتوراه، مقدمة للجامعة العراقية . وهي الجامعة الإسلامية سابقاً . سنة 1434هـ، لم أجدھا مطبوعة.
 - 4- كان جهد الباحث منصباً على دراسة لفظ "لا بأس به" عند ابن عدي، وهذا لا علاقة بالحديث الموضوع عنده كون لفظ لا بأس به ليس من ألفاظ الوضع.

خطة الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة إلى تمهيد ومبحثين على النحو التالي:

التمهيد:

التعريف بابن عدي وكتابه الكامل
التعريف بالوضع في الحديث النبوي

المبحث الأول: قرائن الوضع التي تتعلق بالراوي:

المطلب الأول: أن يحدث الراوي عن شيخ ثبت أنه مات قبل أن يولد.
المطلب الثاني: أن يحدث الراوي عن قوم ثبت أنه لم يرههم.
المطلب الثالث: إقرار الراوي بالوضع.
المطلب الرابع: قرائن عدم السفر إلى بلد ما.

المبحث الثاني: قرائن الوضع التي تتعلق بالمروي:

المطلب الأول: كون الحديث لا يشبه كلام النبي ﷺ.
المطلب الثاني: نكارة المتن وبطلانه.
المطلب الثالث: كون الحديث يخالف المشهور أو المتعارف عليه من الأمور.
المطلب الرابع: كون الحديث لا يشبه حديث أهل الصدق.

المبحث الثالث: قيمة قرائن الوضع عند ابن عدي وأثرها عند العلماء.

المطلب الأول: أثرها في كتب الموضوعات.
المطلب الثاني: أثرها في كتب الرجال خاصة الضعفاء منها.
الخاتمة: واشتملت على أهم النتائج.

التمهيد: التعريف بابن عدي وكتابه الكامل:

أولاً: التعريف بابن عدي

أ. اسمه، وكنيته، ونسبته:

هو عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَافِظِ يَعْرِفُ بِابْنِ الْقُطَّانِ⁽⁴⁾، هكذا عُرِفَ عند كل من ترجم له أو نقل عنه، وكثير منهم ينسبه إلى اسم بلده فيقول: الجرجاني⁽⁵⁾، ويكنى بأبي أحمد⁽⁶⁾.
أما جرجان بلدته التي يُنسب إليها فقد ذكرها السمعاني في "الأنساب" قال: "الجرجاني: بضم الجيم وسكون الراء المهملة والجيم والنون بعد الألف، هذه النسبة إلى بلدة جرجان وهي: بلدة حسنة فتحها يزيد بن المهلب أيام سليمان بن عبد الملك، خرج منها جماعة من العلماء قديماً وحديثاً"⁽⁷⁾.

ب. مولده، ونشأته:

ولد ابن عدي يوم السبت سنة سبع وسبعين ومئتين بجرجان، كما صرح بذلك تلميذه حمزة السهمي في كتابه "تاريخ جرجان" فقال: "سمعت أبا أحمد عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِي يَقُولُ: قال أبي . يعني . عَدِي بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ولدت يوم السبت غرة ذي القعدة سنة سبع وسبعين ومائتين"⁽⁸⁾.

نشأ محباً للعلم وهو صغير، خاصة علم الحديث منه، فطلبه في بداية حياته؛ قال تلميذه حمزة السهمي: "كَانَ كَتَبَ الْحَدِيثَ بِجُرْجَانَ فِي سَنَةِ تِسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصٍ السَّعْدِيِّ وَغَيْرِهِ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ وَالشَّامِ وَمِصْرَ"⁽⁹⁾.

ج. وفاته:

توفي ابن عدي رحمه الله سنة (365هـ) وقد قيّد ذلك أيضاً السهمي، فقال: "توفي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِي غرة جمادى الآخرة سنة خمس

وستين وثلاثمائة ليلة السبت، وصلى عليه أبو بكر الإسماعيلي، ودفن بجانب مسجد كرز بن وبرة⁽¹⁰⁾ عن يمين القبلة ممّا يلي صحن المسجد⁽¹¹⁾.

ثانياً: كتاب الكامل وأهميته:

لا يخفى على أحد من أهل العلم بالحديث، ما حظي به كتاب الكامل في ضعفاء الرجال من المكانة المرموقة، والشهرة الواسعة، ومدى أهميته في هذا الشأن وعند المختصين به، وقد نصّ على علو منزلته في ذلك الوقت إمام عصره الدارقطني فيما نقله عنه حمزة السهمي عندما قال: "سألت أبا الحسن الدارقطني أن يصنّف كتاباً في ضعفاء المحدثين فقال: لي أليس عندك كتاب ابن عدي؟ فقلت: نعم، قال: فيه كفاية لا يزداد عليه"⁽¹²⁾، وحسبك بشهادة إمام الجهابذة في العلل في زمانه من شهادة. وأثنى عليه جماعة من أهل العلم المتأخرين، ومنهم ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" عند كلامه على أحد الرواة فقال: "قال أبو أحمد بن عدي في كتابه المسمى بـ (الكامل في أسماء الرجال) ولم يصنّف في فنّه مثله"⁽¹³⁾. وقال السبكي في "طبقات الشافعية الكبرى" عند ترجمته لابن عدي واصفاً كتابه هذا بقوله: "وكتابه الكامل طابق اسمه معناه، ووافق لفظه فحواه، من عينه انتجع المنتجعون، وبشهادته حكم المحكمون، وإلى ما يقول رجح المتقدمون والمتأخرون"⁽¹⁴⁾. وعدّ السخاوي في "فتح المغيبي" عند كلامه على طبقات العلماء من النقاد ابن عدي واحداً منهم، وقد مدح كتابه بقوله: "ابن عدي الجرجاني ومُصنّفه في الرجال، إليه المُنتهى في الجرح"⁽¹⁵⁾. ومما يلاحظ على ابن عدي أنه تجاوز الحديث عن الضعفاء فقط مما يوحي بذلك اسم الكتاب إلى الحكم على جملة من الأحاديث بالوضع، بحيث أدى هذا السبر إلى الحكم على هؤلاء الرواة بما يقتضي رد مروياتهم.

ثالثاً: الوضع في الحديث النبوي وفيه:

أ. الوضع لغة:

تعددت المعاني التي استعملت في اللغة للدلالة على الوضع، فمن ذلك: الإسقاط، قال صاحب "المحكم والمحيط الأعظم": "وضع عنه الدين والدّم وجمع أنواع الجنائية يصعّه وضعا: أي . أسقط عنه"⁽¹⁶⁾. وقال الفيروز آبادي في "القاموس المحيط" مؤكداً على هذا المعنى ما نصّه: "وظيئ ثنى عُقُهُ، أو وضع عُقُهُ على عَجَرِهِ"⁽¹⁷⁾، بمعنى أسقطها.

ومن معانيها أيضاً: الاختلاق، كما صرح بذلك صاحب "المحكم والمحيط الأعظم" عندما قال: "ووضع الشيء وضعا: أي اختلقه"⁽¹⁸⁾. وهذا يعني أن معنى (الموضوع) لغة: الشيء المُسقط، أو المُختلق، فهو بكل معانيه هذه ينطبق على الحديث الموضوع كذباً على رسول الله ﷺ، وهذا ما سينكشف جلياً بعد أن نعرف ما المقصود بالحديث الموضوع في اصطلاح العلماء المحدثين إن شاء الله تعالى.

ب- الحديث الموضوع اصطلاحاً:

لقد حدّد العلماء للموضوع تعريفاً يضبطه ويبين حدوده وما يتعلق به من أحكام، فقالوا: "هو الحديث المختلق المصنوع المكذوب على الرسول ﷺ، وهو شر أنواع الضعيف وأقبحه، لا تجوز روايته لأحدٍ علّم حاله إلا مقروناً ببيان ذلك"⁽¹⁹⁾. وإذا دقق أحدنا النظر فلن يفوته مدى التوافق بين المعنى اللغوي للموضوع والمعنى الاصطلاحي، فقد بيّن أن من معانيه: المختلق الذي لا وجود له على الحقيقة، فهو مزور وملفّق. ومن معانيه أيضاً كما ذكرت: الملقق، أي لم يرد عن رسول الله ﷺ، فهو ملصق به، بمعنى صنّع كذباً عليه.

المبحث الأول

قرائن الوضع التي تتعلق بالراوي

حكم المحدثون على أحاديث بعض الرواة بالوضع من خلال علامات وأمارات توفرت لديهم في الراوي، أدت بدورها إلى كشف كذبهم وتزويرهم على رسول الله ﷺ، ومن جملتها . ما أجمع النقاد عليه بقولهم: فلان يضع الحديث، أو التصريح بنفي اللقاء بين التلميذ

والشيخ، أو إقرار الراوي على نفسه بأنه وضع أحاديث كمن أقرّ بوضع أحاديث في فضائل سور القرآن، أو ما ينتزل منزلة الإقرار كالقرائن التاريخية والمكانية؛ إلى غير ذلك مما سار عليه نقاد الحديث⁽²⁰⁾.

وبالرجوع إلى كتاب الكامل لابن عدي نجده قد سلك طريق من كان قبله من نقاد الحديث، ويتبين ذلك من خلال ما أطلقه من أحكام على أحاديث بعض الرواة بأنها موضوعة، أو مكنوية على رسول الله ﷺ؛ سالكا في ذلك مسلك جمع الروايات التي تخص صاحب الترجمة من هذه الفئة، ومن ثمّ النظر فيها ودراستها على الوجه الذي يمكن من خلاله إطلاق حكمه الذي يصلح له، من خلال الدلائل والقرائن التي وجدت فيما أطلقه من أحكام، وقد أخذ هذا المنهج عنده أكثر من شكل وأسلوب، تمثل فيما يلي:

المطلب الأول: أن يحدث الراوي عن شيخ ثبت أنه مات قبل أن يولد:

يُعتبر تصريح الراوي في السماع من الشيخ من أقوى طرق التحمل، ولكن إن أثبت النقاد من المحدثين عكس ذلك أصبحت هذه قرينة من أشد القرائن التي يحكم من خلالها عليه بالوضع؛ لأنها تنزل منزلة إقراره واعترافه بالكذب، ومما يؤكد على ذلك ما نقله ابن الصلاح عن سفيان الثوري أنه قال: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ"⁽²¹⁾ وهذا ما نجده ظاهراً عند ابن عدي في تعامله مع بعض الرواة، ولتوضيح ذلك لابد من الوقوف على بعض من ترجم لهم، وأطلق حكمه عليهم بالوضع من خلال هذه القرينة، كما هو الحال في ترجمته "لأحمد بن عبد الرحيم بن عبد الرزاق . جرجاني" حيث حكم عليه بقوله: "رأيت في جامع بآمل، بيده عصاً يسأل الناس، حدث عن جرير ونظرائه بأحاديث كثيرة، بعضها مرفوع، وكان قليل الحياء، لأنه كان يحدث عن قوم قد ماتوا قبل أن يولد بدهر"⁽²²⁾.

ثم ساق له حديثاً موضوعاً وحكم عليه بالبطلان؛ و الباطل والموضوع عنده سيان، ويؤكد ذلك أن أصحاب كتب الموضوعات أوردوا هذا الحديث وحكموا عليه بالوضع أيضاً كما سيأتي، قال ابن عدي: "سمعت أحمد بن عبد الرحيم يقول: حَدَّثَنَا زُرَيْقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ طَهَّرَ قَوْمًا مِنَ الذُّنُوبِ بِالصَّلَاةِ مِنْ رُؤُوسِهِمْ، وَإِنْ عَلَيَا لَمُنْهُمُ".

والذي يبين مدى اعتماده في حكمه على الراوي بأنه ممن يكذب أو يروي أحاديث موضوعة: ما نصّ عليه بما توفر عنده من قرينة **عدم اللقاء** التي تنفي بجملة صدق تصريح هذا الراوي بالسماع ممن زعم أنه سمع منهم في كثير من الأحيان، وهذا الراوي يعد ممن عاصره ابن عدي، فهو أعرف به، وقد نص على ذلك عندما قال في بداية ترجمته "سمعت أحمد..." وهذا ما أكدّه أيضاً النقاد بعده، فإنهم قد اقتصرُوا في أثناء ترجمتهم لهذا الراوي على ما نصّ عليه ابن عديّ فيه على نحو ما نراه عند الجرجاني في "تاريخ جرجان"⁽²³⁾، وابن الجوزي في "الموضوعات"⁽²⁴⁾، والذهبي في "المغني في الضعفاء"⁽²⁵⁾. الذي قال: "أدركه ابن عدي، حديثه موضوع، وقال: كان قليل الحياء، يحدث عن لم يدركهم".

وقد سلك ابن عدي المنهج نفسه في ترجمته "لأحمد بن مُحَمَّد بن الصلت أبي العباس"، حيث صرح بكذبه، معتمداً في ذلك على ما توفر عنده من قرائن دالة على ذلك، وهذا ما نص عليه في بداية كلامه عنه، فقال: "كان ينزل الشرقية ببغداد، رأيت في سنة سبع وتسعين ومئتين يحدث عن ثابت الزاهد، وعبد الصمد بن النعمان وغيرهما من قدماء الشيوخ قوماً قد ماتوا قبل أن يولد بدهر"⁽²⁶⁾.

ومما يلاحظ عليه أنه لم يسق . لهذا الراوي كعادته مع غيره . أحاديث، وإنما أطلق حكمه عليه بالكذب متأثراً بالقرينة والعلامة التي توفرت عنده من خلال معرفته ومعاصرتة له، وهذا ما بينه في نهاية الترجمة عندما قال: "وما رأيت في الكذابين أقلّ حياءً منه، وكان ينزل عند أصحاب الكتب يحمل من عندهم رُزماً فيحدث بما فيها، وباسم من كتب الكتاب باسمه، فيحدث عن الرجل الذي اسمه في الكتاب، ولا يبالي ذلك الرجل متى مات، ولعلّه قد مات قبل أن يُولد، منهم من ذكرت: ثابت الزاهد، وعبد الصمد بن النعمان ونظراؤهما، وكان تقديري في سنّه لما رأيت سبعين سنة، أو نحوه، وأظن ثابتاً الزاهد قد مات قبل العشرين ببسير، أو بعده ببسير، وعبد الصمد قريب منه، وكانوا قد ماتوا قبل أن يُولد بدهر"⁽²⁷⁾.

وقد أصاب ابن عدي فيما ذهب إليه من الطعن بعدالة الراوي في اقتصاره على قرينة عدم اللقاء بالشيخ، وهذا الذي قرره يلتقي مع ما ذهب إليه ابن حبان في "المجروحين" في أثناء ترجمته له، حيث قال في آخر هذه الترجمة: "فعلمت أنه يضع الحديث، ورأيتُهُ يروي عن أبي عُبَيْدٍ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَعَنْ مُسَدِّدٍ، وَمَا أَحْسِبُهُ رَاهِم"⁽²⁸⁾.

وتابعهما على ذلك أبو نعيم الأصبهاني في "الضعفاء" فقال: "أحمد بن مُحَمَّد بن الصلّت أبو العباس الحُماني، يروي عن ابن أبي أُوَيْسٍ والقعنبي، وعن شيوخ لم يلقهم بالمشاهير والمناكير لا شيء"⁽²⁹⁾.

ومما يؤكد ما ذهب إليه ابن عدي بأن أحمد بن محمد بن الصلت هذا، لا تصحُّ أو لم تثبت روايته عن عبد الصمد بن النعمان

وغيره للقرينة التي ذكرها، ما قاله الخطيب البغدادي "في تاريخه"، في سياق ترجمته لعبد الصمد بن النعمان . أحد الذين زعم أحمد بن محمد بن الصلت أنه روى عنهم . في آخر ترجمته لعبد الصمد بن النعمان بأنه مات سنة ست عشرة ومئتين⁽³⁰⁾، وهذا يتفق مع قول ابن عدي الذي ذكرته آنفاً من أنه يحدث عن قدماء الشيوخ الذين ماتوا قبل أن يولد بدهر، علماً أنه لم يذكر له أحاديث وربما يكون ذلك بسبب شهرته بالكذب، كما أشار إلى ذلك بقوله: "لم أرى في الكذابين أقل حياء منه".

المطلب الثاني: أن يحدث الراوي عن قوم ثبت أنه لم يرههم:

ومما يدل على ذلك ما أورده ابن حبان في أثناء ترجمته لمأمون بن أحمد السلمي الهروي قوله: "قلت لمأمون يوماً متى دخلت الشام؟ قال: سنة (250هـ) قال: فقلت إن هشام بن عمار الذي تروي عنه مات سنة (245هـ)، فقال: هذا هشام بن عمار آخر" (31)، علماً بأنه حكم عليه بالوضع ولكن ساق له هذا الخبر ليكون قرينة دالة على كذب الراوي حيث أنه لم ير هشاماً ولم يلتق به. ولزيادة الأمر وضوحاً في بيان مدى اعتماد ابن عدي على القرائن في الحكم على الراوي بالكذب والوضع، فإنه من المفيد هنا الوقوف على ما ذكره في ترجمة "محمد بن أحمد بن الحسين الأهوازي، يعرف بالجرجي" قال: "كتبت عنه بثبوت، كان يقيم بها، ضعيف يحدث عن لم يرههم"، ثم وافق شيخه عبدان فيما ذهب إليه من الطعن في عدالة الراوي ورميه بالكذب عندما قال: "سألت عنه عبدان فقال: كذاب، كتب عني حديث ابن جريج وادعاهما عن شيوخه" (32)، وقد صرح ابن عدي بموافقة شيخه فيما رمى به الجرجي هذا بقوله: "وأخرج إليّ الجرجي حديث ابن جريج مجموعاً، فوجدته كما قال عبدان عن شيوخه".

وفي كلامه هذا دلالة واضحة على تكذيبه للراوي فيما ادعاه من السماع واللقاء لمن روى عنه، ثم إنه كعادته في الغالب ساق له مجموعة من الأحاديث وحكم على بعضها بالنكارة التي تدل على الوضع عنده، وحكم على أسانيدھا بأنها غير محفوظة، وعلل ذلك بأنه لا يحفظ عن العلماء أن الجرجي هذا حدث عن ذكره في هذه الأسانيد، مع كونه أعرف به من غيره، لأنه من شيوخه وقد روى عنه، وهذا ما أكدته الذهبي في "تاريخ الإسلام" حيث قال: "روى عنه ابن عدي، وقال: لقيته ببيتيس، وكان مقيماً بها يحدث عن لم يرههم" (33).

ثم إنه لم يتردد في إطلاق حكمه على مجموعة الأحاديث التي ساقها له بالنكارة؛ بناءً على ثبوت كذبه في ادعائه سماع ولقاء من روى عنهم تلقياً وزوراً، وخُص إلى القول: "ولمحمد بن أحمد بن الحسين أحاديث غير ما ذكرت مما يُنكر عليه، وادعى وحديث عن قوم لم يرههم".

ثم بين سبب تسميته بالجرجي، بأن ذلك كان بسبب ما ادعاه على عبدان فيما روى عنه أحاديث ابن جريج ثم نسبها لشيوخه، فقال في بيان ذلك: "وتسمى بالجرجي لما كتبه عن عبدان جمعه لابن جريج، فادعاهما لشيوخه" (34)، علماً أن النكارة تساوي الوضع. وعلى هذا المسار سار ابن عدي أثناء ترجمته للحسن بن علي، أبي علي النخعي حيث أطلق حكمه عليه في صدر ترجمته دون أية مقدمات فقال: "لم أكتب عنه، لأنه كان يكذب كذباً فاحشاً، ويحدث عن قوم لم يرههم، ويلزق أحاديث قوم تفرّدوا به على قوم ليس عندهم" (35).

ثم توسّع قليلاً في إيراد الأحاديث الدالة على ما قرّره في صدر الترجمة على غير عادته مع غيره ممن وصفهم بذلك، ثم خرج من كل ذلك ممّا ظهر له من حاله، فوصفه في نهاية الترجمة بأنه يكثر من رواية المناكير، كاشفاً بإثر كلّ حديث ساقه العلة الواردة فيه، والتي تمثلت بالقرينة التي اعتمدها من التصريح بكذبه الذي يعني عنده الوضع كما أوضحت ذلك فيما سلف، وكونه ممن يحدث عن قوم لم يرههم، وهو أعرف به وقد عاصره، حيث نصّ على ذلك بقوله: "الحسن بن علي أبو علي النخعي، يلقب أبو الأثنان رأيته ببغداد"، ويلاحظ بأن الحكم الذي أطلقه ابن عدي في هذا الرجل، هو الذي استقرّ عليه أغلب النقاد الذين جاؤوا بعده، حيث كان جُلّ اعتمادهم في الحكم عليه على ما قرره هو فيه.

ولم يبتعد ابن عدي عن هذا النهج في تعامله مع بقية الرجال الذين تشابهه أحوالهم مع حال من ذكرتهم آنفاً، فنراه في ترجمته للنضر بن طاهر أبو الحجاج يقول: "ضعيف جداً، يسرق الحديث، ويحدث عن لم يرههم، ولا يحمل سيئه أن يراههم" (36). ومما يؤكد أن لفظ "ضعيف جداً" عند ابن عدي تعني الوضع ما ذكره في ترجمة "إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس" فبعد أن وصفه بأنه ضعيف جداً، ساق له مجموعة من الأحاديث وأطلق حكمه عليها بقوله: "وإبراهيم بن النضر هذا أحاديثه التي ذكرتها وما لم أذكرها كلها مناكير موضوعة، ومن اعتبر حديثه علم أنه ضعيف جداً".

وفي كلامه هذا دلالة بيّنة على مدى اعتماده على هذه القرينة التي تكشف عن كذب الراوي، فيما ادعاه من التصريح بالسماع ممن لم يرههم ولم يثبت لقاءه بهم.

المطلب الثالث: إقرار الراوي بالوضع:

اعتبر العلماء اعتراف الراوي بالكذب على رسول الله ﷺ قرينة واضحة الدلالة في الحكم على حديثه بالوضع، فورد عن ابن الصلاح في "معرفه أنواع علوم الحديث" قوله: "وإنما يعرف كون الحديث موضوعاً بإقرار واضعه، أو ما ينتزَلُ منزلة إقراره، وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي" (37).

وهذا الذي نصّ عليه ابن الصلاح كان من جملة ما اعتمد عليه ابن عدي من قبل في كتابه "الكامل" حيث أطلق حكم الوضع على مجموعة من الرواة الذين أقرّوا على أنفسهم بذلك، معززاً ذلك بما استشهد به من كلام أهل العلم من شيوخه وغيرهم فيما نقله عنهم ووافقهم عليه، ويتبين ذلك في ترجمته "لأحمد بن محمد بن غالب بن مرداس، يُعرف بـ غلام الخليل" حيث قال: "سمعت أبا عبد الله النهاوندي بحران في مجلس أبي عروبة يقول: قلت لغلام الخليل: ما هذه الأحاديث الرقائق التي تحدّث بها؟ قال: وضعناها ليرفّق بها قلوب العامة" (38).

وقد ساق له ابن عدي حديثاً موضوعاً واحداً فقط، ثم حكم عليه بأنه يحدث بالمناكير؛ وهي التي تعني عنده الوضع، ومما يدلّ على صحّة ما ذهب إليه في هذا الحكم، ما روي عن أبي حاتم الرازي فيما نقله عنه ابنه عبد الرحمن؛ قال: "سئل أبي عنه . يعني غلام الخليل هذا . فقال: روى أحاديث مناكير عن شيوخ مجهولين" (39)، وما وقع عند الخطيب البغدادي حيث عقد له ترجمة في تاريخ بغداد، فروى بإسناده لأبي بكر محمد بن وهب البصري، المعروف بابن التمار الوراق قال: ما أظهر أبو داود السجستاني تكذيب أحد إلا في رجلين، الكديمي وغلام خليل، فذكر أحاديث ذكرها في الكديمي أنها كذب، وذكر غلام خليل فقال: ذاك - يعني صاحب الزنج - كان دجال البصرة، وأخشى أن يكون هذا - يعني غلام خليل - دجال بغداد، ثم قال: قد عرض عليّ من حديثه فنظرت في أربع مئة حديث أسانيدھا ومتونها كذب كلها!، ثم أعقب ذلك بسند آخر قال فيه: أخبرنا محمد بن أحمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن نعيم الضبي، قال: سمعت أبا بكر بن إسحاق - يعني الصبغي النيسابوري - يقول: أحمد بن محمد بن غالب المعروف بغلام خليل ممن لا أشك في كذبه (40).

وفي تصريح العلماء بكذب الراوي من خلال إقراره بوضع الحديث ما يثبت صحّة ما ذهب إليه ابن عدي في موافقته لأبي عبد الله النهاوندي عندما صرح بأن غلام الخليل هذا قد أقرّ بوضع أحاديث ليرفّق بها القلوب، ومن ثم حكمه على مروياته بعد دراستها بالنكارة، فإنه يكون بذلك قد أخذ بعين الاعتبار القرينة المتوفرة في الراوي، والتي تمثلت بإقراره واعترافه بالوضع.

ويتأكد ذلك ما قرره أيضاً أثناء ترجمته "لسعد بن طريف الإسكافي، كوفي" حيث ساق له حديثاً موضوعاً يبين من خلاله ما ثبت عن الراوي من الاعتراف بالكذب والوضع المختلق على رسول الله ﷺ فقال: "حدثنا مصبح بن عليّ بن مصبح البلدي، حدثنا ميمون بن الأصبع، حدثنا عبيد بن إسحاق العطّار، حدثنا سيف بن عمر التميمي، قال: كنت جالساً عند سعد بن طريف الإسكافي إذ جاء ابن له يبيكي، فقال: يا بني، ما لك؟ قال: ضربني المعلم، فقال: والله لأخزينهم اليوم، حدثني عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: شراركم من معلمكم أقلهم رحمة على التّيبم، وأغلظهم على المسكين" (41).

وهذا الحديث مما أدرجه ابن الجوزي في الموضوعات وحكم عليه بالوضع، وبين أن سعداً هذا هو المتهّم فيه، فقال بإثر هذا الحديث: "هذا حديث موضوع بلا شك، وفيه جماعة مجروحون، وأشدّهم في ذلك سيف . يعني سيف بن عمر الضبي . وسعد، فكلاهما منهُم بوضع الحديث، وسعد هو في هذا الحديث أقوى تهمة" (42).

وقد تابع ابن الجوزي على ذلك صاحب كتاب "تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة" فقال بعد أن ذكر هذا الحديث: "وفيه سيف بن عمر، وسعد بن طريف، وسعد هنا أقوى تهمة؛ لأن سيفاً قال: كنت جالساً عند سعد بن طريف إذ جاء ابن له يبيكي فقال ما لك؟ قال: ضربني المعلم، فقال: والله لأخزينهم اليوم؛ حدثني عكرمة عن ابن عباس، فذكره" (43).

ولم يغفل علماء النقد من المحدثين عن هذا الراوي، فقد ترجموا له وذكروه بما بقّده بعدالته، فقد قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: "قرئ على العباس بن محمد الدوري، عن يحيى بن معين أنه قال: "لا يحل لأحد أن يروي عن سعد بن طريف"، ثم أرفد ذلك بقوله: "سمعت أبي يقول: سعد بن طريف - منكر الحديث، ضعيف الحديث، متروك الحديث" (44).

وقد ذكره أيضاً البخاري في التاريخ الكبير ونقل اتفاق العلماء على تضعيفه، فقال: "سعد بن طريف، الإسكافي، الكوفي، عن الأصبع بن ثباتة، ليس بالقوي عندهم" (45).

وكذلك جرّحه الجوزجاني في "أحوال الرجال" فقال عنه: "مذموم" (46).

وترجم له النسائي في "الضعفاء والمتروكون" ونعته بقوله: "سعد بن طريف، يروي عن عمير بن مأمون، متروك الحديث" (47). ويمكن أن يستدلّ من كلام ابن حبان في "المجروحين" على القرينة التي توقّرت في الراوي من حيث إقراره بالكذب والوضع، عندما

قال عنه: "سعد بن طريف الإسكافي، من أهل الكوفة، يروي عن الإصبع بن نباتة وعكرمة، روى عنه أهل الكوفة، كان يضع الحديث على الفور" (48)، والذي نحن بصدد الحديث عنه هنا يتضح من خلال قوله: "يضع الحديث على الفور" فقوله: "الفور" يمكن أن يستتبع منه مراد ابن حبان: وهو أن هذا الراوي كان جريئاً في وضع الحديث، وهذا إن لم يكن إقراراً منه بالوضع، فإنه ينتزل منزلة الإقرار. وبهذا القدر من كلام أهل العلم الوارد في بيان حال الراوي يتبين مدى قوة القرينة التي حكم ابن عدي من خلالها عليه، عندما ساق له رواية اشتملت على تصريحه فيها بوضعه الحديث، حيث قال بإثرها: "ولو لم يرو سعد غير هذا الحديث لحكم عليه بالضعف...، وهو ضعيف جداً" (49)، فهو بإقراره على نفسه بأنه ممن يضع الحديث قد أخرج نفسه من مرتبة الضعيف أو الضعيف جداً إلى ما هو دونها، وهي الجراءة على الكذب والتزوير على رسول الله ﷺ.

وهذا النموذج من الرواية يعطي صورة كافية على موافقة ابن عدي لما تقرّر عند أهل العلم في هذه المسألة، والتي من خلالها يمكن إلقاء الضوء على منهجه في عملية الحكم على حديث بعض الرواة بالوضع من خلال ما يتوفر له من قرائن تتعلق بذات الراوي، كونه ممن اعترف على نفسه بذلك، كما هو حال غلام الخليل السالف ذكره، الذي أقر على نفسه بأنه كان يضع الأحاديث، أو كان ممن توفر فيه ما ينتزل منزلة إقراره، كحال سعد بن طريف السالف ذكره أيضاً قريباً، علماً بأن لفظ ضعيف جداً عنده تساوي الوضع.

المطلب الرابع: قرائن عدم السفر إلى بلد ما:

لقد تتبّع النقاد من علماء الجرح والتعديل أحوال الرواة، ثم أطلقوا فيهم أحكامهم بما يتناسب مع حالهم، سواء كان ذلك جرحاً أو تعديلاً بمنهج علمي دقيق، يقوم على دراسة مسيرة حياتهم العلمية كاملة، من حيث التحمل والأداء والرحلة في طلب العلم، ومعرفة الشيوخ الذين تلقوا عنهم العلم والبلدان التي دخلوها، فمن أجل ذلك استطاعوا أن يحكموا على بعضهم بالكذب والوضع، من خلال مجموعة من القرائن، ومن جملتها تصريح الراوي بالسماع من الشيخ بالبلد الذي لا يعرف عنه أنه دخلها قط، فاعتبر ذلك قرينة من القرائن التي تحط من شأن الراوي وتطعن بعدالته، وتكشف عن كذبه وتقضح أمره.

وبالرجوع إلى كتاب الكامل لابن عدي نجد أنه أعمل القرائن المكانية في حكمه على بعض الرواة بالكذب، وخاصة بعض شيوخه الذين سمع منهم، وروى عنهم، كونه في ذلك أعلم بحالهم بما توفر له من معاصرتهم إياهم، ويتجلى ذلك بوضوح في ترجمته "أحمد بن محمد بن حرب، أبي الحسن الملحمي" حيث وصفه في بداية كلامه بقوله: "يتعمد الكذب، ويُلقن فيتلقن" ثم دلل على ذلك بما ساق له من الأحاديث الموضوعة والباطلة، حتى قال في أثناء سياقه لأحد أسانيدنا: "حدثنا أحمد بن محمد بن حرب، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، وزعم أنه كتب عنه بجرجان، وكذب لأن إبراهيم ما دخل جرجان قط، ومات قبل أن يولد أحمد بن محمد بن حرب" (50)، ثم ختم ترجمته بقوله: "أحمد بن محمد بن حرب هذا، مشهور بالكذب، ووضع الحديث".

وقد نصّ كثير من أهل العلم بأن إبراهيم بن الحكم الوارد ذكره في الإسناد أنه "عدي، يمني" كما يظهر ذلك عند ابن حبان في "المجروحين" (51)، وابن عدي في الكامل أيضاً (52)، ليكون هذا دليلاً من أدلة ما ذهب إليه من عدم دخوله جرجان.

ولقد أصاب ابن عدي فيما استدل به على كذب الملحمي هذا من خلال ما أتبعه بقرينة أخرى تتمثل بنفي اللقاء بينهما، حيث قال: "ومات . يعني إبراهيم بن الحكم . قبل أن يولد أحمد بن محمد بن حرب" ويتضح صواب ذلك أيضاً إذا ما عرفنا أن إبراهيم بن الحكم هذا كان قد توفي سنة (201هـ)، في حين قيّد أهل العلم وفاة أبي الحسن الملحمي سنة (300هـ)، وهذا يعني أنه لا يمكن أن يثبت له لقاءه أو سماعه منه، فهو كما قال ابن عدي "مات قبل أن يولد"، وبهذا يتبين لنا كيف تعامل ابن عدي في حكمه بالكذب على بعض الرواة من خلال ما توافر فيهم من قرائن كانت بمثابة الدليل والبرهان على صدق ما أطلقه من أحكام بحقهم، إلا أن هذه القرينة كانت قليلة عنده فلم أقف على غيرها بعد السبر والاستقراء.

المبحث الثاني

قرائن الوضع التي تتعلق بالمروي:

بما أن السنة النبوية تُعتبر المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، فقد خصّ الله تعالى رسوله ﷺ بأن جعل حديثه وحْيٍ منه، فقال سبحانه "وما ينطق عن الهوى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى" (53)، ويترتب على هذا أنه لا فرق بين القرآن الكريم وبين ما صحّ عن رسول الله ﷺ كون مصدرهما واحداً، ويشعان من مشكاة واحدة أيضاً، فإذا عرفنا ذلك أدركنا أنه لا اختلاف حقيقياً بينهما. وقد أعطى الله تعالى النبي ﷺ جوامع الكلم، وجعله خير من نطق بالضاد، بل كان من أفصح العرب لساناً، وأحسنهم منطقاً كما

عُرف عنه، وهذا يقتضي عدم روايته ما يخالف أصول اللغة فلم يثبت عنه ﷺ أنه تكلم بألفاظ ركيكة، أو تحدّث بما يخالف العقل الذي حثّ الله تعالى على الاهتمام به كونه مناط التكاليف.

وبناء على هذا، فقد وضع أهل العلم من المحدثين قواعد يعرف من خلالها كون الحديث موضوعاً على رسول ﷺ، أم لا، وهذا ما يُعرف عندهم بقرائن أو علامات الوضع في المتن.

قال ابن القيم في "المنار المنيف": "ونحن ننبه على أمور كليّة يُعرف بها كون الحديث موضوعاً"⁽⁵⁴⁾ وذكر قواعد وأمثلة كثيرة لمعرفة الوضع في الحديث.

ولقد كان ابن عدي في كتابه "الكامل" ممن سار على هذا المنهج كغيره من العلماء، فقد اعتمد في حكمه على الحديث بالوضع على أكثر من قرينة نبه عليها في أكثر من موضع في كتابه هذا، وقد تنوّعت بصور وأشكال عدة، كانت على النحو التالي:

المطلب الأول: كون الحديث لا يشبه كلام النبي ﷺ:

قال ابن أبي حاتم الرازي، فيما حكاه عن أبيه: "ويُقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة"⁽⁵⁵⁾، فهذا بعض ما قرره علماء الحديث وأهل الجرح والتعديل في سبيل كشف ما إذا كان الحديث معلولاً من جهة متته، حيث عدّوا قول أحدهم من أهل هذا الشأن: إن الحديث الذي لا يشبه كلام النبي ﷺ نوع من أنواع الكشف عن علة في متته، ويترتب على هذا القول أن في هذه الأحاديث مشكلة أدت فيما بعد إلى الحكم على كثير منها بالوضع، حتى قال بعضهم: "والأحاديث الموضوعة عليها ظلمة وركاكة ومجازفات باردة تنادي على وضعها واختلافها... منها أن يكون الحديث لا يشبه كلام الأنبياء"⁽⁵⁶⁾.

ومن أمثلة الأحاديث الداخلة في هذا النوع، ما قرره ابن عدي في ترجمته "جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِيَانِ بْنِ زَيْدِ بْنِ سِيَابَةَ، أَنَّهُ يَحْدُثُ بِأَحَادِيثٍ مَوْضُوعَةٍ، ثُمَّ سَأَلَ لَهُ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الرِّوَايَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ وَمَكْذُوبَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ قَوْلُهُ: "وَهَذِهِ الْأَفْظَاظُ الَّتِي ذَكَرَهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَا تَشْبَهُ الْأَفْظَاظَ النَّبِيَّ ﷺ" وكان قد ساق له حديثاً بإسناده، قال فيه: "حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَبَّانَ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَبْصَرَ سَارِقًا يَسْرِقُ سَرِقَةً صَغُرَتْ أَمْ كَبُرَتْ فَكَنَّمْ عَلَيْهِ مَا يَسْرِقُ وَلَمْ يَنْزِرْ بِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْوُزْرِ مِثْلُ الَّذِي عَلَى السَّارِقِ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِيمَانُ مِنْ قَلْبِهِ، وَلَا يَكُنَّمُ عَلَيْهِ مَنْ يَرَاهُ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِيمَانُ مِنْ قَلْبِهِ وَيَبْرَأَ اللَّهُ مِنْهُمَا وَكِلَاهُمَا فِي النَّارِ إِلَّا أَنْ الَّذِي نَظَرَ إِلَيْهِ وَكَنَّمْ عَلَيْهِ يُدْعَكَ بِالْعَذَابِ دَعَاً"، ثم حكم على الحديث بقوله: "وهذه الألفاظ التي ذكرها في هذا الحديث لا تشبه ألفاظ رسول الله ﷺ"⁽⁵⁷⁾.

ولعل هذا المثال يبرز دور وأهمية هذه القرينة في الكشف عن الوضاعتين وأحاديثهم التي وضعوها كذباً وتلفيقاً على رسول الله ﷺ، فكان ابن عدي بذلك واحداً من العلماء الحذّاق الذين خبروا حديث رسول الله ﷺ، واستطاع أن يميزه عن غيره من الكلام، ولا يتأتى ذلك إلا لمن كان الحديث شغله وهمّه وخالط دمه ولحمه، فصار له فيه ملكة واختصاص⁽⁵⁸⁾.

ومما يدل على صحة ما قرره ابن عدي من جهة إطلاق حكمه على هذا الحديث بأنه موضوع إدراج ابن الجوزي له في كتاب "الموضوعات" ثم عقب عليه بقوله: "وَجَعْفَرٌ كُنَّا نَتَهَمُهُمُ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ بَلْ يَتَبَيَّنُ ذَلِكَ مِنْهُ، وَقَدْ رَوَى جَعْفَرٌ حَدِيثَيْنِ آخَرَيْنِ فِي السَّرِقَةِ يَشَابَهُ هَذَا الْمَعْنَى لَا نَشْكُ أَنَّهَا مِنْ وَضْعِهِ"⁽⁵⁹⁾، وقد حذا حذوه السيوطي في "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة"⁽⁶⁰⁾ فقد ذكر الحديث واعتمد في حكمه على قول ابن عدي السالف ذكره.

ومن الأحاديث التي وضعها جعفر بن أحمد بن علي هذا، ما أورده ابن عدي بإسناده عنه، قال: "حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُؤْتَى بِالسَّارِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْمُطَّلَعُ عَلَيْهِ، وَلَا يَنْزِرُ بِهِ فَيُجْعَلُ لَهُمَا فِي الْعُرْصَةِ السَّابِغَةِ السَّرِقَةُ الَّتِي كَانَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا، فَيُقَالُ لَهُمَا: تَعْرِفَانِ هَذِهِ السَّرِقَةَ؟ فَيَقُولَانِ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَيُقَالُ لَهُمَا: أَذْهَبَا فَخُذَاهَا وَرُدَّاهَا عَلَى صَاحِبِهَا، فَيَذْهَبَانِ إِلَيْهَا فَيَأْخُذَانِهَا لِيَرُدَّاهَا، فَإِذَا بَلَغَاهَا وَأَخَذَاهَا سَاحَتَ بِهِمُ النَّارُ إِلَى الدَّرَكِ، الْأَسْفَلِ ثُمَّ دَعَا بِالْعَذَابِ دَعَاً"، ثم عقب على ذلك بقوله: "والألفاظ لا تشبه ألفاظ رسول الله ﷺ، وهو وضع بارد، وهو يُشَبَّهُ بما تقدم"، ثم كشف عن علة إسناده، وما كان حال جعفر بن أحمد هذا، فقال: "روى في نفسه كلاماً، ثم أركب على عبد الله بن يوسف، عن الليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: ثم ختم ترجمته بقوله: "وَلَمْ يَرْضَ أَنْ يَضَعْ فِي السَّرِقَةِ حَدِيثاً وَاحِداً، حَتَّى يَضَعْ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ وَصِيرَهَا بَاباً"⁽⁶¹⁾.

وفي هذين المثالين ما يكشف لنا أن ابن عدي كان واحداً من الجهابذة النقاد، والحفاظ الجياد الذين كرّسوا حياتهم لخدمة الحديث النبوي الشريف وصيانته من التزييف والتحريف، وقد تجلّى ذلك من خلال تنبيهه على العلة القادحة في إسنادين يبدو ظاهراً صحيحاً لمن لم يتمرس في هذا العلم مع ما ضمّه من بيان قرينة نكارة هذه الألفاظ وركاكتها، وأنها ليست من كلام النبي ﷺ.

وقد ذكر له أيضاً أحاديث موضوعة في الطين منها قوله: "حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى الطَّبَّاعُ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكُلَ الطِّينِ يورث النفاق".

ومنها أيضاً ما ساقه بإسناده، قال: "حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ الْأَحْمَرُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ وَحَدَّثَنَا جَعْفَرٌ قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَمِّي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَيَّانٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَا جَمِيعًا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ مِنْ طِينٍ، فَحَرَّمَ أَكْلَ الطِّينِ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ"⁽⁶²⁾.

ثم قال بإثر هاذين الحديثين: "وَهَذَانِ الْحَدِيثَانِ بَاطِلَانِ بِإِسْنَادَيْهِمَا فِي ذِكْرِ الطِّينِ مَا أَتَى بِهِمَا غَيْرُ جَعْفَرٍ هَذَا، وَكَانَ بَيِّنَ الْأَمْرِ فِي وَضْعِ الْحَدِيثِ أَنْ يَضَعُ فِي الْإِسْنَادِ، عَنْ النَّبِيِّ وَأَرَادَ جَعْفَرٌ هَذَا أَنْ يَجْعَلَ بَاباً فِي الطِّينِ كَمَا جَعَلَ فِي السَّرْقَةِ، وَكَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ". وهذه الأحاديث أوردها كذلك أصحاب كتب الموضوعات⁽⁶³⁾ ونصوا على وضعها الناتج من قبل جعفر بن علي هذا، علماً بأنه شيخ ابن عدي، وقد سمع منه، وهذا يفضي على حكمه قوة لكونه أعلم به من غيره.

وقال ابن عدي في أثناء حكمه على "عبد الله بن حفص الوكيل" بأنه يسرق الحديث، ويحدث بأحاديث موضوعة، وقد صرح بسماع هذه الأحاديث منه، فساق في ترجمته مجموعة من الروايات، ومن ذلك ما ساقه بإسناده، قال: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا حَزْمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ الْقُطَيْعِي، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيُحِبَّ عَلِيًّا، وَمَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَلْيُحِبَّ ابْنَتِي فَاطِمَةَ، وَمَنْ أَحَبَّ ابْنَتِي فَاطِمَةَ فَلْيُحِبَّ وَلَدَيْهِمَا الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَإِنَّهُمَا لَفَرَطِي أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيُبَاشِرُونَ وَيُسَارِعُونَ إِلَى رُؤْيَيْهِمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ، فَحُبُّهُمْ إِيْمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ، وَمَنْ أَبْغَضَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَقَدْ حَرَّمَ شَفَاعَتِي بِأَيِّ نَبِيٍّ مُكَرَّمٍ؛ بَعَثَنِي اللَّهُ بِالْصِّدْقِ، فَجَبُّوا أَهْلَ بَيْتِي وَحَبُّوا عَلِيًّا"⁽⁶⁴⁾.

وبعد أن ذكر الحديث حكم عليه بالوضع الناتج من قبل ابن حفص هذا، وذلك كون ألفاظ الحديث لا تشبه ألفاظ النبي ﷺ فقال: "وَهَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَضَعَهُ شَيْخُنَا هَذَا، وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ الَّتِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَا تَشَبْهُ أَلْفَاظَ الْأَنْبِيَاءِ". وقد عاب الذهبي في "ميزان الاعتدال" على ابن عدي أخذه عن هذا الراوي فقال: "ما كان ينبغي لابن عدي أن يتشغل بالأخذ عن هذا الدجال الأعمى البصر والبصيرة"⁽⁶⁵⁾.

والإنصاف يقتضي أن ابن عدي يُعذر في ذلك، لأنه إنما أراد أن يترجم لكل من رُمي بالضعف في كتابه الكامل، فلو لا أنه بيّن حال مثل هؤلاء الرواة وساق لنا هذه الأحاديث التي أنكرت عليهم لغاب عنا الكثير من هذه التراجم، ولاختلط على كثير من الناس صحيح بعض الأحاديث من سقيمها، ثم إنه قد أفادنا كذلك بسرعة الوصول إلى المعلومة المتعلقة بهم، والذهبي نفسه في معظم كتبه التي في الرجال نجده يُكثر من النقل من ابن عدي، بل إنه قد اكتفى واقتصر على ما قاله في بعضهم، وارتضى حكمه عليهم، فيكون بذلك حقق الفائدة المرجوة من ترجمته لمثل هؤلاء الرواة وغيرهم.

ثم ختم ابن عدي ترجمته لابن حفص الوكيل هذا بقوله: "وقد كتبنا عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ هَذَا، غَيْرَ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ الَّتِي لَا أَشْكُ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي تَوَلَّى وَضَعَهَا"⁽⁶⁶⁾.

وبهذا تتوضح طريقة ابن عدي في عملية إطلاقه الحكم على بعض الأحاديث بالوضع من خلال إعمال قرينة كون الحديث لا يشبه كلام الأنبياء، ناهيك عن كلام النبي ﷺ، فيكون بذلك قد سلك طريق الحكم على متن الحديث، وإن كان الخلل في الأصل من قبل سند الحديث، لأن المتن الموضوع ورد من طريق راوٍ وضاع أو متهم بالوضع.

المطلب الثاني: نكارة المتن وبطلانه:

إن في أحكام النقاد من المحدثين على بعض الأحاديث بالنكارة دلالة واضحة على سعة معاشتهم وملازمتهم لحديث رسول الله ﷺ، بحيث يتبين كيف ميّزوا كلامه من كلام غيره، لكون نُورِ النبوة يَشِعُّ منه، فلم تصدر هذه الأحكام عن هوى بل عن علم له قواعده وضوابطه التي تحكمها، فأصبح كلامهم يُعدُّ قرينة يعتمد عليها في الحكم على مثل هذه الروايات بالوضع والاختلاق.

وابن عدي في كتابه "الكامل" واحدٌ من هؤلاء النقاد الحذّاق الذين سلكوا طريق الحكم على بعض الأحاديث بالوضع من خلال نكارة متونها، فنجد في ترجمته "لإبراهيم بن البراء بن النضر بن أسد بن مالك الأنصاري" بعد أن ساق له مجموعة من الأحاديث التي من خلال سبره لما اشتملت عليه أطلق حكمه عليه بقوله: "وإبراهيم بن البراء هذا أحاديثه التي ذكرتها وما لم أذكرها، كلها مناكير موضوعة، وَمَنْ اعْتَبَرَ حَدِيثَهُ عَلِمَ أَنَّهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ"⁽⁶⁷⁾.

والنكارة في متن الأحاديث التي أشار إليها ابن عدي بيّنة وواضحة، ومن ذلك ما ورد في هذا الحديث الذي رواه بإسناده قال: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاجِيَةَ الْحَرَّانِيُّ بِحَرَّانَ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ النُّضْرِ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا نَائِمٌ مُضْطَجِعٌ عَلَى بَطْنِي، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ: أَشْكُمُكَ دَرْدًا، يَعْنِي: تَشْتَكِي بَطْنَكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمُ فَصَلِّ، فَإِنَّ فِي الصَّلَاةِ شِفَاءً كُلِّ دَاءٍ" (68)، ثم ساق له حديثاً آخر، قال: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاجِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ النُّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَرَّعَ فِي مَسَاجِدِنَا نُورًا، تَوَرَّعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِذَلِكَ النُّورِ نُورًا فِي قَبْرِهِ، يُؤْتِيهِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَرَّاحَ فِيهِ رَاحَةً طَيِّبَةً، أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ مِنْ رُوحِ الْجَنَّةِ" (69).

وبهذا القدر من الأحاديث التي ساقها في ترجمة هذا الراوي، تتبيّن قوة القرينة التي اعتمدها في دراسته لمروياته وحكمه عليها بالوضع من خلال نكارتها.

ومن هذه الفئة من الرواة التي نبّه على نكارة متون ما يروونه "إبراهيم بن حيان بن حكيم بن علقمة بن سعد بن معاذ الأنصاري"، ولقد وصفه بعد ذكر اسمه مباشرة بأنه: "ضعيف الحديث"، ثم ساق له حديثين، ثم أطلق حكمه عليه بعد أن ساقهما بقوله: "وهذان الحديثان مع أحاديث غيرها بالأسانيد التي ذكرها إبراهيم بن حيان، عامتها موضوعة مناكير، وهكذا سائر أحاديثه" (70).

ولبيان النكارة التي وقعت في متن هذه الأحاديث لابد من إيرادها أولاً كما جاءت عنده، قال: "حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ الدَّسْتَوَائِيُّ النَّسَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُؤْمِنِ بْنُ أَحْمَدَ السَّقَطِيُّ الْجَنْدِيُّ سَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَيَّانٍ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ زَرِّ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ شَبَابِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِكُهُولِكُمُ الصَّالِحِينَ، وَشَرُّ كُهُولِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِشَبَابِكُمُ الْفَاسِقِينَ" (71).

أما الحديث الآخر الذي ساقه في ترجمته لهذا الراوي بحيث حكم عليه بالوضع بسبب نكارتها، فيما رواه بإسناده، قال: "حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْمُنَبِّجِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُرَيْشٍ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَيَّانٍ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عُلْقَمَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ بُرْدِ بْنِ سَنَانٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَاعَ عُقْدَةً مِنْ حَلَالٍ، ثُمَّ لَمْ يَضَعْ ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا".

فإذا دققنا النظر في ألفاظ هذين المتين، وما اشتملت عليه من النكارة عرفنا كيف جاز لابن عدي أن يعرف حديث النبي ﷺ من غيره، كونه واحداً من النقاد الذين مارسوا حديثه ﷺ واستطاع أن يفرقه عن غيره من الكلام.

وهذا ما نجده في ترجمته "لِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَكَّاشَةَ بْنِ مُحْصَنِ الْأَسَدِيِّ" حيث أورد له طائفة من الأحاديث وقام بدراساتها، إلى أن توصل إلى الحكم النهائي فيها المتمثل بقوله: "هذه الأحاديث بأسانيد لها مع غير هذا مما لم أذكره لِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعَكَّاشِيِّ كُلِّهَا مَنَاقِيرُ مَوْضُوعَةٌ" (72).

ومن الروايات المنكرة التي ذكرها في ترجمته لمحمد بن إسحاق الأسدي هذا ما رواه بإسناده، قال: "حَدَّثَنَا قَاسِمٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ وَالْقَاسِمُ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَخِي عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ قَالَ لِلْحَوَارِيِّينَ يَوْمًا: يَا مَعْشَرَ الْحَوَارِيِّينَ، كُونُوا فِي الشَّرِّ بُلْهًا كَالْحَمَامِ، وَكُونُوا فِي الْحَذَرِ وَالْاجْتِهَادِ كَالْوَحْشِ إِذَا طَلَبَهَا الْقَتَّاصُ"، ولا يخفى ما اشتملت عليه ألفاظ هذا الحديث من سمات النكارة والغرابة التي أدت بآبِ عَدِي لَأَن يَصِفَ مَرْوِيَّاتِهِ بِقَوْلِهِ: كُلُّهَا مَنَاقِيرُ مَوْضُوعَةٌ.

وهذا ما يمكن أن يقال في ترجمته "لِحَمْزَةَ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ النَّصِيبِيِّ" فنجد بعد أن حكم عليه بأنه ممن يضع الحديث، ساق له بعض الروايات المنكرة التي أدت نكارتها، إلى الحكم عليها بالوضع، ومن ذلك ما رواه بإسناده، قال: "حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ حَجَرٍ، حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ النَّصِيبِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: لَقَدْ أَحْسَنْتَ الثَّنَاءَ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: كَيْفَ لَا أَحْسُنُ عَلَيْهِ الثَّنَاءَ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ: أَبِي، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، وَابْنِ مَسْعُودٍ وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبْعَثَهُمْ إِلَى الْأُمَمِ كَمَا بَعَثَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ الْحَوَارِيِّينَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ بَعَثْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، قَالَ: إِنَّهُ لَا غِنَى بِي عَنْهُمَا، إِنَّهُمَا مِنَ الدِّينِ بِمَنْزِلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ" (73).

وقال: "حدثنا عبد الله بن محمد بن يزيد المروزي، حدثنا إسحاق بن أحمد بن خلف، حدثني جدي. يعني محمد بن أبي السري، حدثنا عيسى. يعني العنجار. عن محمد بن الفضل، عن مقاتل بن حيان وحمزة الجزي، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: مَنْ أَدْنَى سَبْعِ سِنِينَ احْتِسَابًا، كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ"، ثم قال: وهذان الحديثان ليسا بالمحفوظين من رواية الثقات، وملامح النكارة ظاهرة في ألفاظهما (74).

المطلب الثالث: كون الحديث يخالف المشهور أو المتعارف عليه من حقائق الأمور:

تواترت بعض الأحاديث الصحيحة على نقل أخبار عدّها العلماء فيما بعد من الأمور المسلّم بها، بحيث إذا ورد حديث يخالفها اعتبروه قرينة دالة على أنه موضوع مختلف جاء من قبل راوٍ كذاب، وهذا المسلك بدا واضحاً عند ابن عدي في تعامله مع بعض الرواة، فنراه في ترجمته "سهيل بن ذكوان واسطي"؛ قد نقل كلام النقاد الوارد فيه، بحيث وجّه الطعن به إلى متن حديثه الذي كان حجة عليه في بيان كذبه، وقد وافق النقاد فيما ذهبوا إليه دون أن يُبدي أيّ اعتراض عليه، وسهيل بن ذكوان هذا روى خبراً مفاده أنّ عائشة رضي الله عنها كانت سوداء اللون، وأن إبراهيم النخعي كان كبير العينين، وقد روى ابن عدي بإسناده إلى عباس الدوري أنه قال: سَمِعْتُ يَحْيَى ابن معين يَقُولُ: "قَالَ عَبَاد: قلنا لسهيل بن ذكوان: رأيت عائشة؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: صفها لنا، قَالَ: كانت سوداء".

وذكر بالسند نفسه أيضاً عن ابن معين قوله: "قَالَ علي بن ثابت: رأينا رجلاً. يعني سهيل بن ذكوان هذا - يقول: كان النخعي كبير العينين" (75)، حكاه تعجباً من كذبه لأن إبراهيم النخعي كان أعور، ثم حكى عن ابن معين قوله في سهيل بن ذكوان هذا: "ليس بشيء".

وكذلك ساق بسنده إلى عبد الله بن أحمد نقلاً عن أبيه أنه قال: "سهيل بن ذكوان، روى عنه هشيم وعباد، قَالَ عِبَاد: كُنَّا نَنْهَمُ بالكذب؛ يعني سهيل بن ذكوان، قلت له: صف لي عائشة؟ قَالَ: كانت آدماء، قَالَ أَبِي: ويقال: كانت عائشة شقراء بيضاء" (76).

وفي كلام ابن حنبل هذا ما يدل على أهمية القرينة في بيان وكشف كذب الرواة فيما يدّعون، حيث عُرض حديث ابن ذكوان هذا على ما صح من الروايات التي تبين أوصاف السيدة عائشة رضي الله عنها، فكانت المخالفة واضحة فيما هو متعارف عليه، وهذا ما جعل ابن عدي يؤيد ويوافق النقاد فيما استدّلوا به على كذب الراوي، فقال في نهاية ترجمته له: "وسهيل بن ذكوان هذا مع ما يُنسب إلى الكذب، ليس له كثير حديث، وإنما لم يعتبر الناس بكذبه في كثرة رواياته، لأنه قليل الرواية، وَإِنَّمَا تَبَيَّنَا كُذْبَهُ بِمَثَلِ مَا بَيَّنَّا أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ سَوْدَاءَ، وَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعِي كَانَ كَبِيرَ الْعَيْنَيْنِ، وعائشة كانت بيضاء، وإبراهيم النخعي أعور، وهو في مقدار ما يرويه ضعيف" (77).

ولعله في تأييد النقاد فيما ذهبوا إليه يكون قد كشف عن منهجه في الحكم على الراوي بالاحتكام إلى هذه القرينة التي خالف بها الراوي ما استقر عليه العلم، بل وعارض ما تعارف عليه الكثير من أهل العلم أيضاً.

وفي ترجمة ابن عدي "لإسحاق بن نجيب أبو صالح الملقب" نراه بعد أن ذكر كلام النقاد الوارد في الطعن بعدالته وتوسّعه في ذلك، وقد ساق له مجموعة أحاديث حكم عليها بالنكارة والوضع، وقد كشف في نهاية ترجمته له وجه الطعن الوارد من قبل النقاد في مروياته وذلك أنه قد تفرد بأحاديث تخالف المشهور والمعروف، ومن ذلك ما رواه من أن النبي ﷺ أوصى لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وصية بالجماع، وكيف يجامع، ثم طعن في هذه الرواية مع مجموع ما رواه بقوله: "وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرْتُهَا مَعَ سَائِرِ الرُّوَايَاتِ عِنْدَ إِسْحَاقَ بْنِ نَجِيجٍ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ، فَكُلُّهَا مَوْضُوعَاتٌ، وَضَعَهَا هُوَ، وَعَامَّةٌ مَا أَتَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، فَكُلُّ مُنْكَرٍ هُوَ وَضَعَهُ عَلَيْهِ، وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَصِيَّةً أَوْصَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كُلُّهَا فِي الْجَمَاعِ، وَكَيْفَ يُجَامِعُ إِذَا جَامَعَ، وَذَلِكَ مِنْ وَضْعِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يُوصِ لِعَلِيٍّ إِلَّا فِي الْجَمَاعِ وَحْدَهُ" (78).

وبهذه القرينة التي اتكأ عليها ابن عدي نجده قد أصاب في الكشف عن كذب الراوي، حيث إن فقه الجماع لم يرد عن عليّ وحده كما هو متعارف عليه، وقد كان نقده للمتن واضحاً من خلال ما اعتمده من قرائن احتقنت به، لكونه يخالف المتواتر من الأمور المتعارف عليها، وفي هذه الأمثلة والنماذج ما يعطي صورة واضحة عن المنهج والمسلك الذي سار عليه في عملية الحكم على بعض الأحاديث من جهة كون منها يخالف المشهور والمتعارف من الأمور في هذا الباب.

المطلب الرابع: كون الحديث لا يشبه حديث أهل الصدق:

أطلق النقاد على الرواة أوصافاً تتناسب مع حالهم، سواء كانت جرحاً أو تعديلاً، وذلك من خلال دراسة رواياتهم ومقارنتها بما صحّ من روايات أخرى، فوصفوا من عُرف عنه التلقيق والتزوير بأنه كذاب، وحكموا على حديثه بالوضع والاختلاق، وهذا ما جعلهم في المقابل يعرفون أحاديث الثقات ممن اشتهر بالصدق والأمانة في النقل، لذلك نجدهم يُعلّلون الحديث باستعمال قرينة كونه لا يشبه حديثه حديث أهل الصدق، ولقد تواجد مثل هذا التعليل للأحاديث من هذه الجهة عند ابن عدي من خلال حكمه على أحاديث بعض الرواة، مسترشداً بهذه القرينة، ومثال ذلك ما أطلقه في أثناء ترجمته "لإبراهيم بن محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف" الذي ساق له حديثين، ثم أعقب ذلك بقوله: "وإبراهيم بن محمد هذا ليس بكثير الحديث، وعامة ما يرويه مناكير، كما قاله البخاري، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق" (79).

وفي حكمه على هذا الراوي بأنه يروي المناكير، وإن حديثه لا يشبه حديث أهل الصدق ما يكشف لنا عن مراده بهذه القرينة التي تعني عنده الوضع، ومما يدل على هذا أيضاً: أن أغلب النقاد ضعفوا هذا الراوي بما يقتضي سقوط عدالته كما هو واضح عند البخاري في "التاريخ الكبير" فقد ذكره بقوله: "فيه نظر، وقال مرة: سكتوا عنه، ومعلوم أن مراد البخاري بقوله: "فيه نظر" أنها تعني بأنه منهم، أو: ليس بثقة، وكذا إذا قال: "سكتوا عنه" فهي تعني عنده بأنه متروك⁽⁸⁰⁾.

وذكره كذلك ابن حبان في "المجروحين" وقال: "تفرد بأشياء لا تعرف حتى خرج من حد الاحتجاج به على قلة تيقظه في الحفظ والإتقان"⁽⁸¹⁾، وقال عنه الذهبي في "ميزان الاعتدال": "واه"⁽⁸²⁾.

وبهذا يتبين مراده بهذه القرينة التي تكشف عن ثبوت حال الراوي بالكذب والوضع، وهذا ما بينه ابن حبان من حيث عدم الاحتجاج به وبرواياته.

وهذا الحكم نفسه قد كرره في أثناء حديثه عن "الحسن بن عبد الرحمن بن عباد بن الهيثم بن الحسن بن عبد الرحمن الفزاري، يعرف بالاحتياطي" حيث أقر بأنه يسرق الحديث ويحدث بالمناكير عن الثقات، ثم ساق في ترجمته بعض الأحاديث الدالة على ذلك، إلى أن قال: "وَلِحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُهُ، وَلَا يَشَبْهُ حَدِيثُهُ حَدِيثَ أَهْلِ الصِّدْقِ"⁽⁸³⁾.

وهذا ما كان منه أيضاً في ترجمة "إبراهيم بن هانئ"، حيث حكم عليه بقوله: "يحدث إبراهيم هذا عن ابن جريج بالبواطيل"، ثم أورد له حديثاً وقال بإثره: "له أحاديث لم أخرجها هنا كلها مناكير، ولا يُشَبْهُ حَدِيثُهُ حَدِيثَ أَهْلِ الصِّدْقِ"⁽⁸⁴⁾.

وبهذه الأمثلة والنماذج يتبين بعض ملامح المنهج الذي سلكه ابن عدي كغيره من أهل العلم من جهة اعتمادهم في عملية الحكم على بعض الأحاديث ببعض القرائن الدالة على انحطاط بعض الروايات إلى درجة الوضع، وهذه جُلُ القرائن التي استطعت جمعها من خلال استقراء تراجم ابن عدي، وقد يكون فأنتي منها الشيء القليل، والكمال لله وحده.

المبحث الثالث:

قيمة قرائن الوضع عند ابن عدي وأثرها عند العلماء

لقد لقيت أحكام الحافظ ابن عدي قبلاً كبيراً عند العلماء، فيما يتعلق بحكمه على كثير من الأحاديث بالوضع، لأجل ذلك اعتُبر مصدراً رئيسياً ذا أهمية كبيرة لكثير من أصحاب الكتب التي جاءت بعده، أخص منها الكتب التي تكلمت عن الأحاديث الموضوعية، وكذلك كتب الرجال الضعفاء والمتكلم فيهم، وهذا بدوره يبرز قيمة قرائن الوضع التي تحاكم إليها في حكمه على الراوي أو المروي على السواء، وسأكتفي بذكر أهم هذه الكتب في هذا المبحث ممن كان اعتماده في أحكامه على كتاب "الكامل" بشكل واضح، وسأكتفي بذكر بعض النماذج التوضيحية حتى لا أخرج موضوع الدراسة عن مساره، ومن ثم أتبع ذلك بإيراد بعض الأمثلة، وقد جاء هذا المبحث على النحو التالي:

المطلب الأول: أثره في كتب الموضوعات:

جمع كثير من العلماء الأحاديث الموضوعية كذباً على رسول الله ﷺ في مؤلفات مختصة ومستقلة بهذا الباب، وقد بين الكثير منهم طرق تلك الأحاديث وحال الرواة فيها، وبما أن ابن عدي في كتابه "الكامل" أكثر من الحكم على أحاديث مجموعة من الرواة بالوضع والنعارة معتمداً في أغلبها على ما توافر فيها من قرائن دالة على الوضع، حتى غدا مورداً أصيلاً ذا أهمية كبيرة في هذا الباب، حيث استفاد منه أصحاب المصنفات المهمة في هذا الجانب، ويتضح ذلك من خلال إكثارهم من الاعتماد عليه فيما نقلوه عنه من هذه الأحاديث، ومن هذه الكتب ما يلي:

1. كتاب "الموضوعات":

لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (المتوفى: 597هـ).
يُعتبر من أقدم المؤلفين في هذا الموضوع، وقد ذكر أحاديث موضوعية كثيرة في كتابه، وقد استفاد ابن الجوزي من كتاب "الكامل" لابن عدي في الحكم على هذه الأحاديث بالوضع سواء من جهة السند أو المتن، بما لا مجال لحصره هنا، ولهذا سأكتفي بإيراد بعض الأمثلة الدالة على ذلك:

من ذلك ما أورده في كتاب الحدود والعقوبات حديثاً قال فيه: "بَابُ إِثْمِ السَّارِقِ وَالكَاتِمِ عَلَيْهِ، أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ مَسْعَدَةَ، أَنْبَأَنَا

حَمَزُهُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ جَبَّانٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ أَبْصَرَ سَارِقًا سَرَقَ سِرْقَةً صَغُرَتْ أَوْ كَبُرَتْ فَكَتَمَ عَلَيْهِ مَا سَرَقَ وَلَمْ يُنْذِرْ بِهِ كَانَ عَلَيْهِ الْوِزْرُ مِثْلَ الَّذِي عَلَى السَّارِقِ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِيمَانُ مِنْ قَلْبِهِ، وَلَا يَكْتُمُ عَلَيْهِ مَنْ رَأَاهُ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِيمَانُ مِنْ قَلْبِهِ، وَيَبْرَأُ اللَّهُ مِنْهُمَا، وَكِلَاهُمَا فِي النَّارِ، إِلَّا أَنْ الَّذِي نَظَرَ إِلَيْهِ وَكَتَمَ عَلَيْهِ يُدْعَى بِالْعَذَابِ دَعْعًا".

ثم حكم ابن الجوزي على الحديث بالوضع، ودلّل على كلامه بما ساقه من كلام ابن عدي، فقال: " قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَاطِلٌ، وَهَذِهِ الْأَلْفَاظُ لَا تَشْبِهُ أَلْفَاظَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَعَفَرٌ كُنَّا نَتَنَهَمُ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ، بَلْ يَتَبَيَّنُ ذَلِكَ مِنْهُ، وَقَدْ رَوَى جَعْفَرٌ حَدِيثَيْنِ آخَرَيْنِ فِي السَّرْقَةِ يَشَابَهُ هَذَا الْمَعْنَى لَا نَشْكُ أَنَّهَا مِنْ وَضْعِهِ" (85).

وبهذا يكون ابن الجوزي قد حكم على الحديث بالوضع معتمداً في ذلك على ما أورده من كلام ابن عدي فيه، الذي تحاكم بدوره إلى قرينة الوضع المتوفرة في المروي، بناءً على قوله: أن ألفاظ الحديث لا تشبه ألفاظ الرسول صلى الله عليه وسلم.

ومن الأحاديث التي حكم عليها بالوضع فيما نقله عن ابن عدي أيضاً، فيما اعتمده على القرائن ما أورده في كتاب ذم المعاصي حيث قال: " أَنْبَأَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ، سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الْقَاصِّ، سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا سِنَانٌ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ أَبِي هَارُونَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ قَبِلَ غُلَامًا لِشَهْوَةٍ لَعَنَهُ اللَّهُ، فَإِنْ صَافَحَهُ بِشَهْوَةٍ لَمْ يُقْبَلْ مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنْ عَاقَبَهُ لِشَهْوَةٍ ضَرَبَ بِسِيَاطٍ مِنْ نَارِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِنْ فَسَقَ بِهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ ".

قال ابن الجوزي: "هَذَا حَدِيثٌ مُؤْضُوعٌ، وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، فَهُوَ غُلَامٌ خَلِيلٌ... وَهُوَ الْمُتَنَهَمُ عِنْدِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ، لِأَنَّ ابْنَ عَدِيٍّ، حَكَاهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: وَضَعْنَا أَحَادِيثَ نَرَقُّقُ بِهَا قُلُوبَ الْعَامَّةِ" (86).

هكذا يظهر أثر ابن عدي فيمن جاء بعده من أصحاب كتب الموضوعات بما نقلوه عنه من أحكام ضموها إلى كتبهم، وفي ذلك من الدلالة . التي لا خفاء فيها . على قيمة ومنزلة هذا الرجل وما أطلقه من أحكام أودعها في كتابه الكامل، ومن ثم تداولها العلماء على وجه الاستدلال لما يمكن أن يذهبوا به من أحكام صبغوها بالصبغة التي أطلقها ابن عدي رحمه الله تعالى.

المطلب الثاني: أثره في كتب الرجال وخاصة الضعفاء منها.

يُعد ابن عدي في كتابه "الكامل" مرجعاً لكثير ممن صنف بعده من العلماء في كتب الرجال، وخاصة من حصر الكلام في الضعفاء، حيث تفاوتت نسبة استفادتهم من أحكامه بين أكثر ومن دون ذلك، وقد حكم العديد منهم على جملة من الرواة بالوضع بما اعتمدوه على كلام ابن عدي، الذي بدوره أبرز فيه ما للقرينة من أثر كبير في الحكم على هؤلاء الرواة، مما يدل على قيمة الكتاب وعظيم شأن مؤلفه، ومن هذه الكتب ما يلي:

1. كتاب "الضعفاء والمتروكون":

لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ).
نقل عن العلماء آراءهم وأحكامهم في الرجال، ومن بينهم ما أخذه عن ابن عدي، خاصة فيما حكم به على بعض الرواة بالوضع، وقد كان ابن عدي من الذين أكثر ابن الجوزي النقل عنهم، وهذه بعض المواضع التي استفادها من كتابه "الكامل":
قال في ترجمة "أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الرزاق، أبو جعفر: روى عن جرير، وعن زريق بن محمد الكوفي، عن حماد بن زيد، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: حَدَّثَ بِحَدِيثٍ بَعْضُهُ مُؤْضُوعٌ، وَكَانَ يَحْدُثُ عَنْ قَوْمٍ قَدْ مَاتُوا قَبْلَ أَنْ يُؤْلَدَ بِهِ" (87).

وهذا ما أورده أيضاً في ترجمة "أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس، أبو العباس الحماضي، وَيُقَالُ فِيهِ: أَحْمَدُ بْنُ الصَّلْتِ، وَيُقَالُ أَحْمَدُ بْنُ عَطِيَّةٍ"، فقد استشهد ابن الجوزي بكلام ابن عدي في حكمه عليه حيث قال: قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: "كَانَ يَنْزِلُ الشَّرْقِيَّةَ بِبَغْدَادَ، وَيَحْدُثُ عَنْ ثَابِتِ الزَّاهِدِ وَغَيْرِهِ، مِنْ أَقْوَامٍ مَاتُوا قَبْلَ أَنْ يُؤْلَدَ بِهِ، وَمَا رَأَيْتُ فِي الْكُذَّابِينَ أَقْلَ حَيَاءً مِنْهُ" (88).

وفي هذه الأحكام دلالة واضحة على مدى اعتماد ابن الجوزي فيما صدر من أحكام عن ابن عدي في هذا الشأن، المتعلق بقرائن الوضع التي توافرت في هؤلاء الرواة، مما كان له الأثر الكبير في إبراز هذه القيمة عنده.

2. كتاب "ميزان الاعتدال في نقد الرجال":

لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ).
وهو أحد المكثرين من الأخذ عن ابن عدي فيما أطلقه من أحكام على بعض الرواة، وبيان ذلك كما في الأمثلة التالية:

ما ذكره في ترجمة "محمد بن عبده بن حرب، أبو عبيد الله القاضي البصري"، حيث أورد من جملة الأقوال حكم ابن عدي فيه فقال: "وقال ابن عدي: كذاب، حدث عن لم يره" (89).

وذكر في ترجمة "أحمد بن محمد بن حرب الملحمي الجرجاني"، عن علي بن الجعد وطبقته، قول ابن عدي فيه فقال: "قال ابن عدي: يعتمد الكذب، ويضع، روى عن ابن حميد، عن جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - مرفوعاً: من قال القرآن مخلوق فهو كافر، والإيمان يزيد وينقص، وله عن علي بن الجعد، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس - مرفوعاً: ليس الخبر كالمعاينة، وحدثني أن إبراهيم بن الحكم بن أبان حدثهم بجرجان، كذا قال بقلة حياء، فإن إبراهيم ما دخل جرجان قط، ومات قبل أن يولد الملحمي" (90).

ويتلخص من كل ذلك أنه قد كان لابن عدي في كتابه "الكامل" أثر واضح فيمن جاء بعده من العلماء الذين صنفوا في الموضوعات أو الرجال، وقد بدا ذلك واضحاً فيما أوردوه من أحكامه وأقواله في كتبهم، حيث شملت في أغلبها التصريح بأقواله سواء فيما يتعلق بالأحاديث التي حكم عليها بالوضع، أو الرواة الذين جاءت من طريقهم مثل هذه الأحاديث، وهذا ما يؤكد على كون ابن عدي من النقاد الذين لهم باع في هذا العلم، بل يُعد من أولئك الجهابذة الذين استفاضت شهرتهم وعظم شأنهم، ويدل على ذلك مدى انتشار كتابه في الأمصار، وتلقي العلماء وطلابهم له قديماً وحديثاً بالقبول خير شاهد على ذلك.

وكذلك لم تخلو كتب أخرى لها قيمتها عند أهل العلم في هذا الشأن، ككتاب "تهذيب الكمال" للحافظ المزي، و"تهذيب التهذيب" ولسان الميزان لابن حجر، من أقوال ابن عدي في هذا الشأن وغيره، وهي مستفيضة ومشهورة بما يغني عن ذكرها هنا خشية الإطالة، وبما ذكرته عند ابن الجوزي والذهبي ما يغني عن ذلك.

وأما أولئك الذين تقدموا على ابن عدي من العلماء الجهابذة في هذا الشأن، كأحمد بن حنبل، وابن معين، ويحيى القطان، وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين، ومن هم في طبقتهم فلم تخلو أقوالهم من ذكر بعض القرائن، التي دللوا منها على الراوي بأنه كان ممن يضع الحديث، وهم الذين - لا شك - بأن ابن عدي استفاد من أقوالهم هذه التي شملت على ذكر القرائن، فسار عليها وسلك مسلكهم في ذلك، ولم أشأ التعرض لذكر أقوالهم، لأن غاييتي إنما هي متجهة لبيان قيمة ابن عدي في هذا الباب، وفيمن استفاد منه ممن بعده من أهل العلم.

الخاتمة:

وعلى ضوء ما سبق يمكن الخروج بمجموعة من النتائج التي تكشف عن منهج ابن عدي في الحكم على الحديث بالوضع من خلال القرائن، أجمالها فيما يلي:

- 1- بالرغم من أن كتاب ابن عدي هو كتاب في الحكم على الرجال، وجمع فيه الرواة الضعفاء إلا أنه اهتم في ذكر الأحاديث الموضوعية في ضوء ترجمته لجملة من الرواة.
- 2- إن قرائن الوضع عند ابن عدي كان لها أثر في الحكم على الأحاديث، وأيضاً الحكم على الراوي.
- 3- أن ابن عدي لم يكن يصدر حكمه على الأحاديث بالوضع إلا بعد سبر ودراسة مرويات الرواة، فيخالف فيه بعض الأئمة أو يوافقهم، على نحو ما هو معروف عنه في تحسين القول في إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أبو إسحاق الأسلمي، الذي اتفق الأئمة على ترك حديثه فحسن القول فيه.
- 4- إن كثيراً من العلماء الذين صنفوا في الموضوعات قد استفادوا من أحكام ابن عدي في هذا الشأن، وهذا بدوره يؤكد على القيمة العلمية الكبيرة التي حضي بها بين العلماء، وممن استفاد من أحكامه (ابن الجوزي، في كتابه "الموضوعات"، والذهبي في كتابه "ميزان الاعتدال وغيره" والسيوطي، في كتابه "اللآلئ المصنوعة"... وغيرهم).
- 5- يعتبر كتاب ابن عدي مصدراً هاماً للأحاديث الموضوعية رغم أن عنوان الكتاب في الرجال الضعفاء.
- 6- من منهج ابن عدي في الحكم على الرواة أنه قد يكتفي بذكر حديث واحد إذا كانت قرينة الوضع قوية وذات دلالة واضحة، وإذا كان في الأمر غموض يوضح ذلك بأكثر من حديث.
- 7- بدا واضحاً عند ابن عدي أنه يحكم على الراوي بالوضع أو الكذب من خلال الحكم على مروياته الموضوعية.
- 8- ظهر معنا من خلال البحث أهم القرائن التي استخدمها ابن عدي للكشف عن الموضوعات، وهي تقسم إلى نوعين قرائن تُعرف من حال الراوي وهي: أن يحدث الراوي عن شيخ ثبت أنه مات قبل أن يولد، وأن يحدث الراوي عن قوم ثبت أنه لم يره، وإقرار الراوي بالوضع، وقرينة عدم السفر إلى بلد ما.

9- وقرائن تُعرف من حال المروي على النحو التالي: كون الحديث لا يشبه كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ونكارة المتن وبطلانه، وكون الحديث يخالف المشهور والمتعارف عليه من حقائق الأمور، وكون الحديث لا يشبه حديث أهل الصدق، كما أوضحت ذلك من خلال الدراسة.

الهوامش

- (1) ابن دقيق العيد، الاقتراح في بيان الاصطلاح، ج1، ص25، باب القول في الأسانيد الواهية.
- (2) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج2، ص843.
- (3) السيوطي، تدريب الراوي، ج1، ص326.
- (4) الجرجاني، تاريخ جرجان، ج1، ص266، ترجمة443.
- (5) انظر، (القرويني، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج2، ص794)، وانظر، (السمعاني، الأنساب، ج3، ص238).
- (6) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج12، ص224، ترجمة3310.
- (7) السمعاني، الأنساب، ج3، ص237، جرجان864، مصدر سابق.
- (8) السهمي، تاريخ جرجان، ج1، ص266، ترجمة443، مصدر سابق، (وهذا ما ذكره الزركلي، ج4، ص103).
- (9) السهمي، تاريخ جرجان، ج1، ص266، ترجمة443، مصدر سابق.
- (10) هو كرز أبو عبد الله بن وبرة الكوفي الحارثي، نزيل جرجان وكبيرها، انظر، الذهبي، السير، ج6، ص84، ترجمة20، مصدر سابق.
- (11) السهمي، تاريخ جرجان، ج1، ص266، مصدر سابق.
- (12) السهمي، تاريخ جرجان، ج1، ص266، مصدر سابق.
- (13) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج1، ص271.
- (14) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ص315، ترجمة203، مصدر سابق.
- (15) السخاوي، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، ج4، ص355.
- (16) أبو الحسن، ج2، ص295، باب وض ع.
- (17) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج1، ص300، فصل العين.
- (18) أبو الحسن، المحكم والمحيط الأعظم، ج2، ص294، مصدر سابق.
- (19) انظر، (ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، ج1، ص98)، (وزين الدين، شرح التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي، ج1، ص306)، (السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج1، ص323).
- (20) ابن الملقن، المقنع في علوم الحديث، ج2، ص644.
- (21) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ج1، ص380، مصدر سابق.
- (22) انظر، ابن عدي، الكامل، ج1، ص335، ترجمة50، مصدر سابق.
- (23) الجرجاني، تاريخ جرجان، ج1، ص86، ترجمة36.
- (24) ابن الجوزي، الموضوعات، ج1، ص76.
- (25) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج1، ص54، ترجمة248.
- (26) ابن عدي، الكامل، ج1، ص327، ترجمة44، مصدر سابق.
- (27) مصدر سابق، ج1، ص327، ترجمة44.
- (28) ابن حبان، محمد بن حبان، ج1، ص153، ترجمة86.
- (29) الأصبهاني، الضعفاء، ج1، ص65، ترجمة31.
- (30) انظر، الخطيب البغدادي، ج11، ص41، ترجمة5714.
- (31) انظر، ابن حبان، المجروحين، ج3، ص45، ترجمة1100، مصدر سابق.
- (32) ابن عدي، الكامل، ج7، ص562، ترجمة1787، مصدر سابق.
- (33) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج7، ص191، ترجمة607.
- (34) ابن عدي، الكامل، ج7، ص562، ترجمة1787.
- (35) ابن عدي، الكامل، ج3، ص209، ترجمة479، مصدر سابق.
- (36) ابن عدي، الكامل، ج8، ص286، ترجمة1967، مصدر سابق.
- (37) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بمقدمة ابن الصلاح، ج1، ص99، باب معرفة الموضوع، مصدر سابق.
- (38) ابن عدي، الكامل، ج1، ص322، ترجمة38، مصدر سابق.

- (39) عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج2، ص73، ترجمة142.
- (40) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج5، ص283، ترجمة2781، مصدر سابق.
- (41) ابن عدي، الكامل، ج4، ص383، ترجمة796، مصدر سابق.
- (42) ابن الجوزي، الموضوعات، ج1، ص222، كتاب العلم، مصدر سابق.
- (43) ابن عراق الكناني، نزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، ج1، ص253.
- (44) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج4، ص87، ترجمة379، مصدر سابق.
- (45) البخاري، التاريخ الكبير، ج4، ص59، ترجمة1956.
- (46) الجوزجاني، أحوال الرجال، ج1، ص357، ترجمة467.
- (47) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ج1، ص53، ترجمة281.
- (48) ابن حبان، المجروحين، ج1، ص357، ترجمة467، مصدر سابق.
- (49) ابن عدي، الكامل، ج4، ص383، ترجمة796، مصدر سابق.
- (50) ابن عدي، الكامل، ج1، ص332، مصدر سابق.
- (51) انظر، ابن حبان، المجروحين، ج1، ص114، مصدر سابق.
- (52) انظر، ابن عدي، الكامل، ج1، ص392، ترجمة72، مصدر سابق.
- (53) (النجم، 4).
- (54) ابن القيم، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، 1390هـ، ج1، ص50.
- (55) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج1، ص351، مصدر سابق، (وينظر، ابن رجب الحنبلي، زين الدين بن عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ط1، 1407هـ، ج1، ص163).
- (56) انظر، الهروي القاري، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، ج1، ص435.
- (57) ابن عدي، الكامل، ج2، ص403، ترجمة348، مصدر سابق.
- (58) ينظر، ابن القيم، المنار المنيف، ج1، ص43، بتصرف، مصدر سابق.
- (59) ابن الجوزي، الموضوعات، ج3، ص128، كتاب الحدود والعقوبات، مصدر سابق.
- (60) السيوطي، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ج2، ص170.
- (61) ابن عدي، الكامل، ج2، ص400، ترجمة348، مصدر سابق.
- (62) ابن عدي، الكامل، ج2، ص400، مصدر سابق.
- (63) انظر، (ابن الجوزي، الموضوعات، ج3، ص31، كتاب الأطعمة)، (السيوطي، اللآلئ المصنوعة، ج2، ص209، كتاب الأطعمة)، (ابن عراق الكناني، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة والموضوعة، ج2، ص241)، (الفتني، تذكرة الموضوعات، ج1، ص155، باب ما يضر أكله من الطين) مصادر سابقة.
- (64) مصدر سابق، ج5، ص433، ترجمة1100.
- (65) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج2، ص410، ترجمة4275.
- (66) ابن عدي، الكامل، ج5، ص433، مصدر سابق.
- (67) ابن عدي، الكامل، ج1، ص409، ترجمة83، مصدر سابق.
- (68) مصدر سابق، ج1، ص411، ترجمة85.
- (69) مصدر سابق، ج1، ص411، ترجمة85.
- (70) ابن عدي، الكامل، ج1، ص410، ترجمة84، مصدر سابق.
- (71) مصدر سابق، ج1، ص410، ترجمة84، أورده ابن الجوزي في "العلل المتناهية" وقال: قال ابن عدي: "إبراهيم يروي أحاديث موضوعة" ج2، ص221، كتاب الأدب.
- (72) مصدر سابق، ج7، ص365، ترجمة1653.
- (73) ابن عدي، الكامل، ج3، ص262، ترجمة502، أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، 275/2، باب ما ذكر في فضائل أبي بكر، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، 333/13، مسند عبد الله بن عمر.
- (74) أخرجه البزار في المسند، 191/11، مسند ابن عباس.
- والبيهقي في شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسُرُ وُجِدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بومباي بالهند، ط1، 1423 هـ/233.
- (75) مصدر سابق، ج4، ص521، ترجمة865.

- (76) ابن عدي، الكامل، ج4، ص521، ترجمة865، مصدر سابق.
- (77) مصدر سابق، ج4، ص521، ترجمة865.
- (78) مصدر سابق، ج1، ص540، ترجمة156.
- (79) ابن عدي، الكامل، ج1، ص406، ترجمة80، مصدر سابق.
- (80) ينظر، الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث، ص93.
- (81) ابن حبان، المجروحين، ج1، ص114، ترجمة27، مصدر سابق.
- (82) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج1، ص56، ترجمة188، مصدر سابق.
- (83) ابن عدي، الكامل، ج3، ص190، ترجمة471، مصدر سابق.
- (84) ابن عدي، الكامل، ج1، ص421، ترجمة92، مصدر سابق.
- (85) ابن الجوزي، الموضوعات، ج3، ص129، كتاب الحدود، مصدر سابق.
- (86) ابن الجوزي، الموضوعات، ج3، ص113، كتاب ذم المعاصي، مصدر سابق.
- (87) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ج1، ص76، مصدر سابق.
- (88) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ج1، ص86، مصدر سابق.
- (89) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج3، ص634، مصدر سابق.
- (90) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج1، ص134، مصدر سابق.

المصادر والمراجع

- الأصبهاني، (1405هـ) أحمد بن عبد الله، الضعفاء، تحقيق فاروق حمادة، ط1، نشر دار الثقافة . الدار البيضاء.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، طبع دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
- البيزار، (2009م) أحمد بن عمرو، المسند، ط1، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، مسند ابن عباس.
- البيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، ط1، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند.
- ابن تيمية، (نشر: 1416هـ)، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، ط2، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية.
- الجرجاني، (1407هـ) حمزة بن يوسف، تاريخ جرجان، ط4، المحقق تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، نشر عالم الكتب . بيروت.
- الجوزجاني، إبراهيم بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أحوال الرجال، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوى، دار النشر، حديث أكاديمي . فيصل آباد . باكستان.
- ابن الجوزي، (1386هـ) جمال الدين عبد الرحمن بن علي، الموضوعات، ط1، تحقيق، عبد الرحمن محمد عثمان، نشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- ابن أبي حاتم، (1271هـ)، عبد الرحمن بن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ط1، طبع دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد.
- ابن حبان، (1396هـ) أحمد بن محمد، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ط1، تحقيق إبراهيم محمود زايد، دار الوعي حلب.
- ابن حجر، (1404هـ) أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، ط1، تحقيق ربيع بن هادي المدخلي، نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- أبو الحسن، (1421هـ) علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، ط1، تحقيق عبد الحميد هندائي، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
- الخطيب البغدادي، (1417هـ)، أحمد بن علي، تاريخ بغداد، ط1، تحقيق مصطفى عطا، دار الكتب العلمية بيروت.
- ابن دقيق العيد، (نشر1406هـ) ، محمد بن علي، الاقتراح في بيان الاصطلاح، ط1، دار الكتب العلمية . بيروت .
- الذهبي، (1427هـ) محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، ط1، نشر دار الحديث . القاهرة.
- الذهبي، المغني في الضعفاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق نور الدين عتر.
- الذهبي، (1382 هـ) محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال، ط1، تحقيق: علي محمد الجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة، بيروت.
- الذهبي، (1412 هـ) محمد بن أحمد، الموقظة في علم مصطلح الحديث، ط2، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب.
- الذهبي، (2003م) تاريخ الإسلام، ط1، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي.

- ابن رجب الحنبلي، (1407هـ) زين الدين بن عبد الرحمن، شرح علل الترمذي، ط1، تحقيق همام سعيد، نشر مكتبة المنار . الزرقاء . الأردن.
- الزركلي، (2002م) خير الدين بن محمود بن محمد بن علي الزركلي، الأعلام، ط15، نشر دار الملايين.
- زهير عثمان، منهج ابن عدي في الكامل، أطروحة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود.
- السبكي، (نشر 1413هـ) تاج الدين بن عبد الوهاب، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق محمود الطناحي، نشر هجر للطباعة.
- السخاوي، (نشر 1424هـ) محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، ط1، تحقيق: علي حسين علي، نشر مكتبة السنة، مصر.
- السمعاني، (1382هـ) عبد الكريم بن محمد، الأنساب، ط1، تحقيق المعلمي اليمني، نشر مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
- السيوطي، (1417هـ) عبد الرحمن بن أبي بكر، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ط1، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- السيوطي، تدريب الراوي، جلال الدين السيوطي، باب معرفة الموضوع، تحقيق نظر الفارابي، نشر دار طيبة.
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، نشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر.
- ابن عدي، (1418هـ) عبد الله بن عدي الجرجاني، الكامل، ط1، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، نشر دار الكتب العلمية . بيروت .
- ابن عراق الكنان، (1399هـ) نور الدين علي بن محمد، نزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، ط1، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- العراقي، (1423هـ) زين الدين العراقي، شرح التبصرة والتذكرة - ألفية العراقي، ط1، تحقيق عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل، نشر دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ابن عساكر، (1415هـ) علي بن الحسين، تاريخ دمشق، ط1، تحقيق عمرو بن غرامة، نشر دار الفكر للطباعة.
- الفيروز آبادي، (1426هـ) محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ط1، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، نشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- القزويني، (1409هـ) خليل بن عبد الله، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ط1، تحقيق محمد سعيد عمر إدريس، نشر مكتبة الرشد، الرياض.
- ابن القيم، (1390هـ) محمد بن أبي بكر، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ط1، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، نشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.
- النسائي، (1396هـ) أحمد بن شعيب، الضعفاء والمتروكون، ط1، المحقق: محمود إبراهيم زايد، نشر: دار الوعي - حلب.
- الهروي القاري، علي بن سلطان، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، المعروف بالموضوعات الكبرى، تحقيق محمد الصباغ، نشر دار الأمانة . مؤسسة الرسالة . بيروت

Lying Evidences in The Book of Bin Udai (Al Kamel Fe Do'afa Al Rejal) Analytical Inductive Study

*Enad Ghalib Mohammed Al Ghananeem**

ABSTRACT

This study deals with the extraction and deduction of the evidence to decide if Hadith is false, which had been mentioned in the book of Bin Udai (Al Kamel Fe Do'afa Al Rejal). This study is divided into introduction and two topics. The introduction is dedicated to provide an overview about Bin Udai and his book Al Kamel as well as definitions of false Hadith. The first topic deals with the pieces of evidence related to the narrators which are four, as follows: The narrator narrates from Sheikh and it was proved that he died before he was born, and the narrators narrates about people and it was proved that he had not seen them , and the narrator acknowledges that he had lied and did not travel to any country. The second topic deals with the evidences related to the narrated Hadith which are four pieces evidence: Al Hadith is not like the words of the Prophet, refusal of Al Matn ,Hadith is contrary to known or famous Hadith, and Hadith is not like Hadith of honest people. In the conclusion, the most important findings were provided.

Keywords: Evidence, Hadith, lyingg.

* Faculty of Shari'a, Jerash University, Jordan. Received on 20/6/2016 and Accepted for Publication on 31/8/2016.